

## صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

5927 - أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال : أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن عبد  
الـ بن أبي بكر عن عبد الـ بن واقد بن عبد الـ بن عمر أنه قال Y نهى رسول الـ A عن أكل  
لحوم الضحايا بعد ثلاث قال عبد الـ بن أبي بكر : فذكرت ذلك لعمره بنت عبد الرحمن فقالت :  
سمعت عائشة تقول : دف ناس من أهل البادية حضرة الأضحى في زمان رسول الـ A فقال رسول الـ A  
: ( ادخروا الثاآ وتصدقوا بما بقي ) قالت عمرة : قالت عائشة : فلما كان بعد ذلك قيل :  
يا رسول الـ لقد كان الناس ينتفعون من ضحاياهم ويحملون منها الودك ويتخذون منها الأسقية  
فقال رسول الـ A : ( وما ذاك ) ؟ قالوا : يا رسول الـ نهيت عن إمساك لحوم الضحايا بعد  
ثلاث فقال رسول الـ A : ( إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت عليكم فكلوا وتصدقوا  
وادخروا ) .

قال أبو حاتم B : الدافة : الجماعة يقدمون مجدين في السؤال K إسناده صحيح على شرط  
الشيخين